

أدب الاختلاف

صالح بن عبدالله بن حميد

إمام وخطيب المسجد الحرام

ونائب الرئيس العام لشئون المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثالثة

رمضان ١٤١٢هـ

فسح وزارة الاعلام رقم ٦٢٥٣/م تاريخ ٢٣/٨/١٤١٢هـ

أحمد الله تبارك وتعالى، وأصلي و أسلم على رسوله وخيرته من خلقه سيدنا ونبينا محمد سيد الأولين والآخرين والمبعوث رحمة للعالمين وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى أصحابه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا إنك أنت السميع العليم. اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهديني لما اُخْتَلِفَ فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

وبعد فاختر أن يكون عنوان هذا اللقاء: «أدب الخلاف»، واعترف بادىء ذي بدء بأنني لست من فرسان هذا الميدان الذين يظن من يضمهم مثل هذا الجمع الكريم أن آتي بما يبلغ به ظنهم، ولكن الموضوع تقتضيه الساعة ويقتضيه واقع الأمة، فدواعيه كثيرة فلا بد من الخوض فيه لعلني أثير أشياء عند مختصين خير مني فيدعوهم هذا ويقودهم إلى أن يدلوا بدلوههم وينظروا في واقع الأمة وما تحتاجه

• اصل هذا الكتاب محاضرة القاها الشيخ في جامعة أم القرى بتاريخ ٢٨/٤/١٤١٠هـ. وقد اذن لنا مشكوراً بإخراجها.

ويحتاج إليه شبابها وبخاصة أهل العلم منهم .

وفي دواعي هذا الموضوع ومثاراته أقول أيها الأخوة إن الشباب المسلم تفتحت عيناه على واقع غير سار في كثير من ديار أهل الإسلام يشعر أنه ليس مسئولاً عنه، فالاستعمار عاث في الديار وترك آثاراً غليظة فكرية ونفسية، استُجلبت نظم وثقافات لا تمت إلى الإسلام بصلة، مظاهر من الضياع والتسيب تمتلئ بها الساحة، مناهج في التربية مضطربة، مظاهر سلوكية معوجة، دعوات سافرة للإلحاد والعلمانية والشيوعية والإباحية، مظاهر زندقة ونفاق .

ومن هنا ومن أجل مسار معتدل ومسلك مستقيم يجب أن تكون القدوة حية مشهودة يقترن لديها القول بالعمل تأخذ بالأحكام وتتبع السنن، ومن أجل تلمس الطريق وجلاء الرؤية يجب أن يعيد الدعاة وأهل العلم النظر في طرائقهم في الأولويات في ترتيب المهم والأهم فالسنة غير الواجب، والمكروه دون الحرام . وفي الناس من هو ذو فكر محصور وإدراك ضيق وعلم قليل، تختل عنده الموازين وتختلط لديه الأولويات، قد ينحدر في التعصب المقيت والإنحياز المذموم لرأي عالم أو فئة . يوجد من يوغل في النقد ويشتط في الجدل حتى يدخل في الغيبة والتجريح وتتبع الزلات والعثرات من غير فقه في واجب النصح وحسن الظن ومعرفة بأقدار الرجال .

يجب الجهد في السعي من أجل إحياء الأخوة الإسلامية الحققة

لتلقي الأمة بفئاتها وجماعاتها على نصرة دين الله حياً فيه وولاء لله
ولرسوله صلى الله عليه وسلم انتهاء يستعلي على كل انتهاء . والخطاب
في هذا اللقاء - أيها الأخوة - موجه إلى أهل العلم والفكر علماء وطلبة
علم تطرح القضايا والمسائل على بساط البحث وبيذل الجهد في تمييز
الصواب من الخطأ، يحترم رأي كل مجتهد سواء كان مخطئاً أم مصيباً،
والتحامل على المجتهد أو تجريحه مسلك في العلم منكور، وخطؤه لا
يبيح النيل من عرضه ولا يسوغ تلمس المعاييب للبراء والتشهي
بالصاق التهم بالناس .

إن على أهل العلم والدعوة أن يستبينوا قيمة ما يدعون إليه فليس
الحق حكراً على مسلك، والخلاف في الرأي لا يجوز أن يكون مصدر
لجاجة أو غضب، إن من شأن المجتهدين أن يختلفوا ونتائج هذا
الاختلاف مقبولة من غير تشنج ولا تعصب، ومن غير أن ينبي على
هذا شقاق، أو تنامي بسببه أحقاد، إن حق النقد لا يجعل الحق
حكراً على الناقد .

من المؤسف ومن القصور أن يتحول الخلاف في وجهات النظر إلى
عناد شخصي وانتصار ذاتي إلى عدااء ماحق، ومن المبكي أن يبدأ
الخلاف في فرعية صغيرة فيرقى إلى الإتهام في أصول الإسلام وقواعد
الديانة .

إن سوء الأدب في الجدل والمناظرة يسوغ لأصحابه استحلال

أعراض المسلمين ولاسيما العلماء والدعاة فيتحول الاهتمام إلى تتبع الزلات وتلمس العثرات فيُتبع كثير من الظن من أجل أن قليله كان صواباً.

إن الداعي لمثل هذه الكلمات - أيها الأخوة في هذا اللقاء الطيب - أن رجالاً أفذاذاً وعلماء أجلاء خدموا هذا الدين وبلغوا في العلم مبلغاً . جاهدوا في الله وكافحوا من أجل دينه ، ذكاء في العقول وزكاء في النفوس أثرهم في الناس ظاهر ، وقدم صدقهم في نصره الحق بارز ، فهم أهل لكل ثناء ، ولكن هذا لا يعني أنهم معصومون فحقهم ألا نغلوا فيهم فنبرر أخطاءهم ونعادي من خالفهم ، كما أنه لا يسوغ أن نجفوهم فنستحل أعراضهم ونتنكر لجليل أعمالهم ونزدري جهودهم ، فكل عالم يؤخذ من قوله ويترك ، وفرق بين نقد عالم من علماء المسلمين له باع في العلم والدعوة وأثر حسن على الأمة وبين الرد على ملحد متجن أو كافر مغرض أو مستشرق حاقد .

من هذا المنطلق وهذه النظرة - أيها الأخوة - تكون بدايات هذا الحديث حيث نبين الخلاف وأنواعه ووقوعه في حياة الناس ثم نشير إلى نماذج من أدب الصحابة والسلف ونخلص إلى بعض الآداب في هذا الباب .

تعريف :

الخلاف - كما عرفه الجرجاني - ولم أجد فيما اطلعت عليه من

عَرَفَهُ عَلَى نَحْوِ التَّعْرِيفِ الْمَتَّبَعِ عِنْدَ أَهْلِ الْإِصْطِلَاحِ غَيْرِهِ -
هو: «منازعة تجرى من المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل».

علم الخلاف:

والمراد بعلم الخلاف: العلم بالمسائل التي يجري فيها الاجتهاد بغض النظر عن الصواب أو الخطأ أو الشذوذ في الرأي المعروض، وقد يخص بالمسائل التي وقع الخلاف فيها بالفعل بين المجتهدين، ومنه ما يصطلح عليه بعض أهل العلم باسم الخلاف العالي ويقصدون به الخلاف خارج المذهب المعتبر، ومنه ما يسمى في مصطلح الدراسات المعاصرة (الفقه المقارن).

أما الخلاف والاختلاف من حيث اللفظ فليس بينهما فارق يعول عليه، ويستعملهما العلماء في مدوناتهم بمعنى واحد وإن تكلف بعضهم في التفريق بينهما وقصارى الأمر ألا مشاحة في الاصطلاح بعد فهم المعنى.

وقوع الخلاف:

وقوع الخلاف أمر مسلم به في دنيا البشر وهو سنة الله عز وجل في خلقه، فهم مختلفون في ألوانهم وألستهم وطباعهم ومدركاتهم ومعارفهم وعقولهم وأشكالهم، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ

خلقهم ﴿﴾ . يقول الرازي : (والمراد اختلاف الناس في الأديان والأخلاق والأفعال).

لكن على الرغم من وجود هذا التباين والقابلية للاختلاف إلا أن الله وضع على الصراط المستقيم منائر، ولذا قال سبحانه في آية أخرى: ﴿فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه﴾ .
ويدلك على هذا أن القرآن الذي هو حق من عند الله لا ريب فيه يكون هدى للذين آمنوا وشفاء: ﴿والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى﴾ .

ومن هنا فإننا سوف نحاول أن نتبين من خلال هذه الكلمات كيف يصل المؤمن إلى الحق ويتجنب الخلاف غير المثمر.

أنواع الاختلاف:

يمكن تقسيم الاختلاف أو الخلاف إلى ثلاثة أنواع: خلاف مذموم، وخلاف ممدوح، وخلاف سائغ.

الخلاف المذموم:

أما الخلاف المذموم فإن له صوراً كثيرة بعضها أشد ذمماً من بعض منها:
اختلاف البشر إلى مؤمن وكافر وفي هذا قال الله عز وجل: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ فهذا نوع، ومنه خلاف أهل الأهواء والبدع كخلاف الخوارج وأشباههم مما دعاهم إلى الخروج على

جماعة المسلمين واستحلال دمائهم حتى إن ابن عباس رضي الله عنه لما ذكر له اجتهاد أمثال هؤلاء قال رضي الله عنه: «ليسوا هم بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى وهم على ضلالة». ومنها ما يحمل عليه التقليد من الاعتقاد الجازم بأن ما عليه المخالف باطل قطعاً حتى يرتبون على ذلك أن لا يصلي بعضهم خلف بعض على الرغم أن ما اختلفوا فيه لا يعدو مسائل فيها مجال للاجتهاد والنظر واسع. ومن ذلك أيضاً ما يقع بين القائلين بالتقليد ومنكري التقليد، حيث قد يحمل التقليد بعض الناس على ترك السنة بعد أن استبان له تعصّباً لإمامه فيتعسف التأويل ويتمحل الأجوبة ويستطيل المنكر عليه حتى يصل الأمر إلى القطيعة واشتداد الخصام وبخاصة في بعض ما يجري من خلاف في بعض هيئات الصلاة وأفعالها من رفع اليدين وقبضها ونحو ذلك مما كثير منه في حكم المستحب، بينما التفرق بين المؤمنين محرم والائتلاف واجب. والقصد في هذا الموطن ذكر بعض الصور والتمثيل وسوف يأتي الحديث عن المعالجات والآداب وإنك لملاحظ في هذا النوع من الخلاف أن سبب الذم فيه راجع إما إلى رفض الحق كما هو في شأن الكفار، وإما إلى غلبة الهوى والانتصار للرجال وليس لمحض الحق.

الخلاف المدوح:

أما الخلاف المدوح فيقصد به مخالفة المشركين وأهل الكتاب

وأهل الفسوق والمجون في هيئاتهم وأحوالهم وأعيادهم ومناسباتهم
فالمخالفة في هذا وأمثاله ممدوحة ومحمودة في الشرع بل هي مقصد
شرعي ، ويقابلها النهي عن مشابهتهم والتشبه بهم .

الخلاف السائغ :

أما الخلاف السائغ فهو اختلاف المجتهدين من فقهاء ومفتين
وحكام في المسائل الاجتهادية . استمع إلى الحديث الصحيح من
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا حكم الحاكم فاجتهد
فأصاب فله أجران وإذا حكم فأخطأ فله أجر » . وهو دليل واضح
على إمكان خطأ المجتهد . وحصول الخطأ يعني حصول الاختلاف
سواء بينه وبين غيره أو بين من يتبعه على رأيه وبين من يخالفه . ثم إن
تقرر الأجر للمخالف دليل على أن هذا سائغ وإلا لما استحق أجراً ،
وخبر بني قريظة معروف حيث أقر النبي صلى الله عليه وسلم كلام
الطائفتين . وما زال العلماء والفقهاء والحكام من المسلمين يختلفون في
المسائل منذ عهد الصحابة وإلى اليوم وإلى ما شاء الله دون إنكار
لأصل الاختلاف .

وسوف أسوق بعض النماذج :

١ - أخرج البيهقي في السنن الكبرى عن أنس رضي الله عنه قال :
إنا معاشر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كنا نسافر
فمننا الصائم ومننا المفطر ، ومننا المتم ومننا المقصر ، فلم يعب

الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ، ولا المقصر على المتم
ولا المتم على المقصر .

٢ - وأخرج مسلم أيضاً في صحيحه عن أبي خالد الأحمر عن حميد
قال : خرجت فصمت فقالوا لي أعد فقلت : إن أنساً أخبرني أن
أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، كانوا يسافرون لا
يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت ابن أبي
مليكة فأخبرني عن عائشة رضي الله عنها مثله .

من مسائل الخلاف بين الصحابة :

صور الاختلاف بين الصحابة كثيرة جداً تجل عن الحصر
وبخاصة في مثل هذا المقام ولكني أشير إلى بعض القضايا وقد كان
فيها قضايا مصيرية أكاد أقول بل أجزم أن مصير الأمة ومسارها بُنيَ
على نتائج هذا الخلاف منها :

* اختلافهم في وفاته صلى الله عليه وسلم ، وقد ظهر من عمر رضي
الله عنه إنكار ذلك حتى شهر سيفه مهدداً بالقتل من قال ذلك ،
حتى جاء أبو بكر رضي الله عنه وتلا آيات في ذلك : ﴿ إنك ميت
وإنهم ميتون ﴾ ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل
أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾ فأذعن عمر رضي الله
عنه وقال : (كأنني لم أكن قرأتها من قبل) .

* اختلافهم في مكان دفنه ، صلى الله عليه وسلم .

* اختلافهم الكبير والمصيري في الخلافة بعده صلى الله عليه وسلم ،
وقصة سقيفة بني ساعدة مشهورة لا نطيل بسردها وقد كان من
مظاهر خلافهم فيها أن قال قائل : « منا أمير ومنكم أمير » ، وقال
آخر : « نحن الأمراء وأنتم الوزراء » .

فما كان من عمر إلا أن بايع أبا بكر ثم توالى البيعة وكان الرضوخ
لما توصلت إليه الجماعة ، فمقاصدهم كانت حسنة والأهواء فيهم
بعيدة .

وذلك شأن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم الصفوة
الذين اختارهم الله - عز وجل - لصحبة نبيه محمد صلى الله عليه
وسلم :

* اختلافهم في قتال مانعي الزكاة : فبعد أن بويع أبو بكر رضي الله
عنه بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ارتدت بعض
القبائل ممن كان حديث العهد بالإسلام ، وتابع بعضهم من
ادعى النبوة كمسيلمة الكذاب وغيره كما امتنعت بعض القبائل
عن أداء الزكاة .

فما كان من أبي بكر رضي الله عنه إلا أن عزم على قتالهم وقد قال
له عمر رضي الله عنه : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا
الله فمن قالها عصم مني ماله ودمه إلا بحقها وحسابه على الله تعالى » ؟

قال أبو بكر رضي الله عنه : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤذونه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، لقاتلتهم على منعها . وما كان من الصحابة رضوان الله عليهم إلا أن انصاعوا لرأي أبي بكر رضي الله عنه فاجتمع الصحابة على رأيه وكانت عزة الإسلام . فصار رأيه وفعله مثلاً يُستشهد به في الأزمان حتى يقال : « ردة ولا أبا بكر لها » .

الفقه بين أبي بكر وعمر :

* اختلف أبو بكر وعمر في سبي أهل الردة ، فرأى أبو بكر سبي نساء أهل الردة على عكس ما يراه عمر حيث نقض في خلافته حكم أبي بكر في هذه المسألة وردهن إلى أهليهن ، لكن لم ينشق على أبي بكر فلكل اجتهاده في المسائل القابلة للاجتهاد .

* اختلفا في قسمة الأراضي المفتوحة فقسمت في عهد أبي بكر ولم تقسم في عهد عمر .

* أبو بكر رضي الله عنه استخلف من بعده عندما مات وعمر لم يستخلف بل جعل الأمر شورى وهذا خلاف في النظر كما هو معلوم .

بين عمر وابن مسعود :

تعلمون - أيها الأخوة - أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان

من أقرأ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكتاب الله، ومن أعلمهم بالسنة حتى كان كثير من الصحابة يعدونه من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لكثرة ملازمته له، قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: كنا حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له. وقال أبو مسعود البدي مشيراً إلى عبدالله بن مسعود: ما أعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك بعده أحداً أعلم فيما أنزل الله تعالى من هذا القادم، فقال أبو موسى: لقد كان يشهد إذا غبنا ويؤذن له إذا حجبتنا. وعمر رضي الله عنه في الطرف الآخر معروف بفقهه وجلال قدره وكان ابن مسعود أحد رجال عمر في بعض الأعمال وقد وافق عبدالله عمر في كثير من اجتهاداته حتى اعتبره الكاتبون في تاريخ التشريع أكثر الصحابة تأثراً بعمر وكثيراً ما كانا يتوافقان في اجتهاداتهما وطرائقهما في الاستدلال، وربما رجع عبدالله إلى مذهب عمر في بعض المسائل كما في مسألة مقاسمة الجد والأخوة مرة إلى الثلث ومرة إلى السدس، ولكنها اختلفا في مسائل كثيرة ومن مسائل الخلاف بينهما: أن ابن مسعود كان يطبق يديه في الصلاة وينهى عن وضعهما على الركب، وعمر كان يفعل ذلك وينهى عن التطبيق، وكان ابن مسعود يرى في قول الرجل لامرأته أنت علي حرام يمين وعمر يرى أنها طليقة واحدة، وكان ابن مسعود يقول في رجل زنا بامرأة ثم تزوجها لا يزالان زانيين ما اجتمعا وعمر لا يرى ذلك ويعتبر

أوله سفاحاً وآخره نكاحاً . وقد أوصل ابن القيم رحمه الله المسائل التي جرى الخلاف فيها بين عمر وابن مسعود رضي الله عنهما إلى مائة مسألة وأكثر . ومع هذا الخلاف المدون ، فإن اختلافهما هذا ما نقص من حب أحدهما لصاحبه وما أضعف من تقدير ومودة أي منهما للآخر ، فهذا ابن مسعود يأتيه اثنان أحدهما قرأ على عمر والآخر قرأ على صحابي آخر ، فيقول الذي قرأ على عمر : أقرأنيها عمر بن الخطاب؟؟ فيجهش ابن مسعود بالبكاء حتى يتل الخصى بدموعه ويقول : اقرأ كما أقرأك عمر فإنه كان للإسلام حصناً حصيناً يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه فلما أصيب عمر انثلم الحصن . ويقبل ابن مسعود يوماً وعمر جالس فلما رآه مقبلاً قال : « كنيفاً مليء فقهاً أو علماً » ، وفي رواية أخرى : « كنيف مليء علماً أثرت به أهل القادسية » هكذا كانت نظرة عمر لابن مسعود رضي الله عنهما لم يزد الاختلاف بينهما في تلك المسائل إلا محبة وتقديراً . ولنا أن نستنبط من تلك الأحداث ما شئنا من آداب تكون نبراساً في معالجة القضايا الخلافية .

بين ابن عباس وزيد بن ثابت :

كان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب كأبي بكر الصديق وكثير من الصحابة أن الجد يسقط جميع الأخوة والأخوات في المواريث كالأب . وكان زيد بن ثابت كعلي وابن مسعود وفريق من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يذهب إلى توريث الأخوة مع الجد ولا يحجبهم به ،

فقال ابن عباس يوماً: «ألا يتقي الله زيد، يجعل ابن الابن ابناً ولا يجعل أب الأب أباً». وقال «لوددت أني وهؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة نجتمع فنضع أيدينا على الركن ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين».

إن ابن عباس رضي الله عنهما الذي بلغت ثقته بصحة اجتهاده وخطأ اجتهاد زيد، رأى زيد بن ثابت يوماً يركب دابته فأخذ بركابه يقود به فقال زيد: تنح يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيقول ابن عباس: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا، فقال زيد: أرني يدك، فأخرج ابن عباس يده فقبلها زيد وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم. وحين توفي زيد قال ابن عباس: هكذا يذهب العلم. وفي رواية للبيهقي في سننه: هكذا ذهاب العلم لقد دفن اليوم علم كثير.

هذه نماذج من الخلافات الفقهية ومواقف المختلفين.

من أدب الخلاف في الفتنة

معلوم ما حصل بين صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، من فتن، ومذهبننا كما هو مذهب أهل السنة والجماعة السكوت عما شجر بين الصحابة، ولكن تلك الفتن اصطاد فيها من يصطاد في الأجواء المتعكرة من شعوبيين ومندسين على الدين ومغرضين. وعليه فإنك واجد قصصاً تكدر وتعكر صفو المنصف ويلمس فيها المتبع أغراضاً

ومقاصد وأهدافاً يرام من ورائها هدم هذا الدين والتشكيك في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين اختارهم الله لصحبة نبيه ولكن حينها تنظر بعين النصف فإنك ستجد غير ذلك على الرغم من أن السيوف ارتفعت والدماء سالت، ستجد بين ذلك ما يجلي لك الحقيقة وتذكر به أن ما حصل لم يعد اجتهاداً، ولم يُمسِ اتهاماً في دين أو صحة معتقد.

يقول مروان بن الحكم وهو أموي معروف:

«ما رأيت أحداً أكرم غلبة من علي، ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل

ونادى منادٍ: لا يذفف - يجهز - على جريح».

واسمعوا هذه القصة:

يدخل عمران بن طلحة بن عبيدالله على علي رضي الله عنه بعدما فرغ من موقعة الجمل - وهي بين علي وطلحة والد عمران - فيرحب علي بعمران ويدنيه ويقول: إني لأرجو أن يجعلني وأباك من الذين قال الله - عز وجل - فيهم: ﴿ونزعتنا ما في صدورهم من غل إخواناً على سرر متقابلين﴾، ثم أخذ يسأله عن أهل بيت طلحة فرداً فرداً وعن غلمانهم وأمهات أولاده: يا ابن أخي كيف فلان وكيف فلانة؟ ويستغرب بعض الحاضرين ممن لم يحظوا بشرف الصحبة النبوية ولم يدركوا معاني التربية المحمدية، فيقول رجلان من هؤلاء الحاضرين على ناحية البساط: الله أعدل من ذلك، تقتلهم بالأمس وتكونوا

إخواناً في الجنة؟ فيغضب علي رضي الله عنه ويقول لهما: قوماً أبعد أرض الله وأسحقها!! فمن هو إذن إن لم أكن أنا وطلحة فمن إذن!! ويسأل بعضهم علياً رضي الله عنه عن أهل الجمل: أمشركون هم؟ فيقول: من الشرك فروا. قال: أمنافقون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً. قال: ممن هم إذن؟ فيقول: إخواننا بغوا علينا.

عمار وعائشة رضي الله عنهما:

وينال أحدهم من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بمحضر من عمار بن ياسر رضي الله عنه، الذي كان على غير موقفها يوم الجمل كما هو معروف فيقول رضي الله عنه:

اسكت مقبوحاً منبوحاً أتؤذي محبوبة رسول الله صلى الله عليه وسلم!! أشهد أنها زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة، لقد سارت أمنا عائشة رضي الله عنها مسيرها وإنا لنعلم أنها زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلانا بها، إياه نطيع أو إياها. أي أدب بعد هذا ينتظرا!

بين علي ومعاوية رضي الله عنهما:

بالرغم مما كان بين علي ومعاوية رضي الله عنهما فإن ذلك لم يمنع معاوية أن يرسل إلى علي يستفتيه فيما أشكل عليه، أخرج الإمام

مالك والبيهقي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب : أن رجلاً من أهل الشام يقال له ابن خبيري وجد مع امرأته رجلاً فقتله أو قتلها، فأشكل على معاوية القضاء فيه، فكتب إلى أبي موسى يسأل له علي بن أبي طالب عن ذلك، فسأل أبو موسى علياً فقال علي : إن هذا الشيء ما هو بأرضي عزمت عليك لتخبرني، فقال له أبو موسى : كتب إلي معاوية بن أبي سفيان أسألك عن ذلك، فقال علي : أنا أبو الحسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته لأن الله حرم دماء المسلمين تحريماً مطلقاً فمن ثبت عليه قتل مسلم وادعى أنه كان يجب قتله لم يقبل منه حتى يثبت دعواه لأنه يرفع بتلك الدعوى عن نفسه القصاص .

معاوية يبكي علياً رضي الله عنه :

بعد أن انتهت القضايا بين علي ومعاوية رضي الله عنه، وبعد أن انتقل علي إلى جوار ربه يدخل ضرار بن حمزة الكناني على معاوية فيقول معاوية : صف لي علياً، فقال له : أو تعفيني يا أمير المؤمنين؟ قال له : لا أعفيك . قال : أما إذا لا بد فإنه والله بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلاً ويحكم عدلاً، يتفجر العلم من جوانبه، وتنطلق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزهرتها، ويستأنس بالليل وظلمته، كان والله غزير العبرة، طويل الفكرة، يقلب كفيه ويخاطب نفسه، يعجبه من اللباس ما قصر، ومن الطعام ما خشن، وكان والله

كأحدنا يدنيننا إذا أتينا ويجيبنا إذا سألنا، وكان مع تقربه إلينا وقربه منا لا نكلمه هيبة له، فإن تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم، يعظم أهل الدين ويحب المساكين، لا يطمع القوي في باطله، ولا يياس الضعيف من عدله، فأشهد بالله لقد رأيت في بعض مواقفه وقد أرخى الليل سدوله وغارت نجومه يميل في محرابه، قابضاً على لحيته يتململ تلمل السليم ويبكي بكاء الحزين، فكأنني أسمع الآن وهو يقول: يا ربنا يا ربنا، يقول للدنيا: إليّ تعرضت! إليّ تشوفت، هيهات هيهات غرّي غيري قد بتتك ثلاثاً فعمرك قصير ومجلسك حقير وخطرك يسير آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق. فوكفت دموع معاوية رضي الله عنه على لحيته لا يملكها وجعل ينشفها بكمه وقد اختنق القوم بالبكاء، فقال معاوية: كذلك كان أبو الحسن رحمه الله، كيف وُجِدُك عليه يا ضرار؟ قال: وجد من ذُبِح واحدها في حجرها لا ترقأ دمعته ولا يسكن حزنها.

السلف من بعد الصحابة :

تلك كانت نماذج من الخلاف وأدبه مما وقع بين الصحابة رضوان الله عليهم، ومواقفهم من ذلك الخلاف وأدبهم في التعامل عند وقوعه. أما السلف من بعدهم رضوان الله عليهم فساروا على هذا النهج.

خبر حصين بن عبدالرحمن :

يقول حصين بن عبدالرحمن : كنت عند سعيد بن جبير فقال :
أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت : أنا، ثم قلت : أما
أني لم أكن في صلاة ولكني لدغت، قال : فما صنعت؟ قال : ارتقيت .
قال : فما حملك على ذلك؟ قلت : حديث حدثناه الشعبي ، قال : وما
حدثكم . قال : حدثنا عن بريدة بن الحصيب إنه قال : لا رقية إلا
من عين أو حمة ، قال : قد أحسن من انتهى إلى ما سمع . الخ
الحديث في خبر السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب .

فالحظ - أخي الفاضل رحمك الله - إلى قوله : «قد أحسن من
انتهى إلى ما سمع» أي أخذ ما بلغه من العلم بخلاف من يعمل
بجهل أو لا يعمل بما يعلم فإنه مسيء .

قال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في مسائله في
كتاب التوحيد : «وفيه فضيلة علم السلف وحسن أدبهم وهديتهم
وتلطفهم في تبليغ العلم وإرشادهم من أخذ بشيء - وإن كان
مشروعاً - إلى ما هو أفضل منه ، وأن من عمل بما بلغه عن الله ورسوله
فقد أحسن ، ولا يتوقف العلم به على معرفة كلام أهل المذاهب أو
غيرهم» .

من الأقوال في أبي حنيفة رحمه الله :

وما قلناه في الصحابة وما جرى بينهم وما تحفل به مدونات التاريخ

والسير في هذا الشأن وما فيه من مجالات لمن يحاولون الاصطياد في المياه العكرة، يقال مثله فيما يتعلق بأئمة المتبوعين، فجرى النيل من بعضهم أو لم يكد أحد يسلم نتيجة التعصب، ولكن المتأمل يجد غير ذلك حينما ينظر بنصف.

فهذا هو الإمام الأعظم أبو حنيفة النعمان رحمه الله ورضي عنه يقول فيه شعبة بن الحجاج، وحسبك من شعبة فهو أمير المؤمنين في الحديث، وأبو حنيفة من أهل الرأي بالمكانة التي نعرفها، وشعبة يوثق أبا حنيفة ويطلب إليه أن يحدث، ولما بلغه نبأ موته قال: (لقد ذهب معه فقه الكوفة تفضل الله عليه وعلينا برحمته).

وسأل رجل يحيى بن سعيد القطان عن أبي حنيفة فقال: «ما يتزين عند الله بغير ما يعلمه الله - عز وجل - فإننا والله إذا استحسننا شيئاً أخذنا به...» أي أنه لم يكن الاختلاف وتباين الآراء مانعاً أحداً من الأخذ بما يستحسنه عند صاحبه ونسبة القول إليه.

ونقل عن الشافعي أنه قال: سئل مالك يوماً عن عثمان البتي فقال: كان رجلاً مقارباً، وسئل عن أبي شبرمة فقال: كان رجلاً مقارباً، قيل فأبو حنيفة، قال: لو جاء إلى أساطينكم هذه (يعني سواري المسجد) فقايسكم على خشب لظننتم أنها خشب - إشارة إلى براعته في القياس -.

أما الإمام الشافعي فما أكثر ما روي عنه قوله فيه، يعني في أبي

حنيفة : الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة .

بين مالك والشافعي :

أما ما بين مالك والشافعي رحمهما الله فيقول الإمام الشافعي :
مالك بن أنس معلمي ، عنه أخذت العلم ، وإذا ذكر العلماء فمالك
النجم ، وما أحد أمن عليّ من مالك بن أنس ، وكان يقول : إذا
جاءك الحديث من مالك فشد به يدك ، كان مالك بن أنس إذا شك
في الحديث طرحه كله .

قصة معروفة بين مالك والشافعي :

كان الشافعي تلميذاً ولم يكن في صفوف الشيوخ آنذاك حينها سئل
مالك عن اشترى قمرياً بشرط أن يصيح أبداً ، فإذا هو يصيح في
بعض اليوم فقال : له الرد (لك أن ترده) . فخرج السائل والشافعي
ابن خمس عشرة سنة فقال له الشافعي : أيصيح أكثر اليوم أو يسكت
أكثر اليوم؟ فقال : بل يصيح أكثر اليوم . فقال : ليس له الرد عليك .
فدخل السائل على الإمام مالك وقال : انظر في أمري . فقال : ليس
لك عندي إلا ما أنبأتك به ، فقال : إن بالباب من أصحابك من
يقول أنه لا يرد عليّ فقال : عليّ به ، فأحضر الشافعي رحمه الله .
فقال : أنت تقول إنه ليس له الرد . قال : نعم ، سمعتك تحدث وذكر
الإسناد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة القرشية : أوجههم
لا يضع عصاه عن عاتقه ، ومعاوية صعلوك لا مال له ، أنكحي

أسامة . فقال : وإيش فيه ما يدل على ما قلت؟ قال : إنه لا يضع عصاه عن عاتقه . أي كان كثير السفر ويقيم في ما بين ذلك إلا أن الغالب عليه كثرة الضرب في الأرض ، فعبر بالغالب عن جميع أحواله توسعاً ولغة العرب كذلك ، فقلت : إذا كان صياحه أكثر النهار لا يرد لأنه يعبر به عن الجميع ، فقال له مسلم بن خالد الزنجي : أفنت فقد أن لك أن تفتي . . فما أنف مالك رحمه الله أن يرد على هذا التلميذ أو على هذا الطالب مسألته أو أن يمنعه وإنما قبل منه . . والقصة لا تحتاج إلى مزيد تعليق .

بين الشافعي وأحمد :

وما بين الشافعي وأحمد معروف كذلك فعبداً لله بن أحمد يقول : قلت لأبي : أي رجل كان الشافعي ، فإني أسمعك تكثر الدعاء له؟ فقال : يا بني كان الشافعي رحمه الله كالشمس للدنيا وكالعافية للناس ، فانظر هل لهذين من خلف أو عوض؟
وصالح بن الإمام أحمد قال : لقيني يحيى بن معين فقال : أما يستحي أبوك مما يفعل؟ فقلت : وما يفعل؟ قال : رأيت مع الشافعي راكباً وهو راجل آخذ بزمام دابته ، فقلت لأبي ذلك ، فقال : إن لقبته فقل : يقول لك أبي إذا أردت أن تتفقه فتعال فخذ بركابه من الجانب الآخر .

وكان أحمد رحمه الله يقول : إذا سئلت في مسألة لا أعرف فيها خبراً

قلت فيها بقول الشافعي لأنه إمام عالم من قريش .

كان ذلك رأي أحمد بن حنبل في الشافعي ، ولا غرو في أن يكون التلميذ معجباً بأستاذه معترفاً له بالفضل والعلم ، ولكن الشافعي نفسه لم يمنع تتلمذ أحمد عليه من أن يعترف له بالفضل والعلم بالسنة فيقول له : أما أنتم فأعلمم بالحديث والرجال مني ، فإذا كان الحديث صحيحاً فأعلموني إن يكن كوفياً أو بصرياً أو شامياً ، أذهب إليه إذا كان صحيحاً .

وكان الشافعي حين يحدث عن أحمد لا يسميه تكريماً له بل يقول : «حدثنا الثقة من أصحابنا أو أخبرنا الثقة» ، إذن هذه نماذج وكانوا متعاصرين . . الصحابة كانوا متعاصرين وكانوا أقراناً والأئمة كانوا أقراناً والمقام لا يتسع لإيراد ما حفلت به مدونات أهل العلم في هذا الشأن لكنني أشير إلى شيء من معالمة .

معالم أدب الخلاف بين الأئمة :

لقد اختلف الأئمة في كثير من الأمور الاجتهادية ، كما اختلف الصحابة والتابعون من قبلهم ، وهم جميعاً على الهدى ما دام الاختلاف لم ينجم عن هوى أو شهوة أو رغبة في الشقاق فقد كان أحدهم يبذل جهده وما في وسعه ولا هدف له إلا إصابة الحق ورضا الله عز وجل ، ولذلك فإن أهل العلم في سائر الاعصار كانوا يقبلون فتاوى المفتين في المسائل الاجتهادية فيصوبون المصيب ويستغفرون

للمخطيء ومحسنون الظن بالجميع ويسلمون بقضاء القضاة على أي مذهب ويعمل القضاة بما ظهر لهم ولو خالف مذهبهم من غير حرج أو تعصب وبخاصة في بعض المسائل التي تستعصي، وأحب أن ألقت النظر إلى قضية في هذا الشأن مما ينبغي أن يعرفه طلبة العلم وهو التفريق بين مدونات الفقه على المذاهب وكتب الفتاوى، فالغالب في المدونات الفقهية التي انتهجت قواعد المذهب - أي مذهب - تلتزم طريقة واحدة وتلتزم منهجاً واحداً يحكي فيه من خلف سبيل من سلف. أما الفتاوى والنوازل فهذه تختلف كثيراً فغالباً ما ترى فيها الاجتهاد وإن كان المؤلف يرى أنه ليس من أهل الاجتهاد المطلق ولكن حينما يفتي يتذكر الوقوف بين يدي الله - عز وجل - .

ولهذا فإن في كتب النوازل ثروة فقهية تختلف كثيراً عما في المصنفات على المذهب وهذا أمر ينبغي أن ينبه له طلاب العلم ويكون به الرد الظاهر والواضح على من قال إن الاجتهاد أو باب الاجتهاد مقفول، وبه يتضح أن الفقهاء رحمهم الله كانوا يعايشون الناس في واقعهم وفي مشكلاتهم لأن الفتاوى والنوازل تعني القضايا الواقعة فحينما تقع الواقعة وتنزل النازلة فإن العالم ينظر ويجتهد ويتبصر، وقد يخالف مذهبه، وفي ذلك قصة معروفة للإمام البهوتي الحنبلي: استفتي في فتوى فأفتى فيها على خلاف المذهب فكتب إليه بعض من يعاتبه في ذلك قائلاً: إنك افتيت بكذا بينما قلت في كتابك: كشف القناع كذا وكذا، فالفتوى ليست متمشية على نهج

المذهب . فرد عليه البهوتي بعبارة غليظة حيث قال : « قل لثور المدار :
إنني إذا ألفت مشيت على قواعد مذهبي وإذا أفتيت ذكرت الوقوف
بين يدي الله عز وجل » .

وهكذا فإن العلماء رحمهم الله حينما يقضون قد لا يلتزمون
بالمذهب السائد فالقضاء غير التأليف . فالقضاة والمفتون يأخذون بما
ظهر لهم ولو خالف مذهبهم من غير حرج أو تعصب فالكل يستقي
من نبع واحد ، ومن هنا فإنهم كثيراً ما يصدرن اختياراتهم بنحو
قولهم : وهذا أحوط أو أحسن « وهذا ينبغي » أو « لا ينبغي » ونكره
هذا « أو « لا يعجبني » فلا تضيق عندهم ولا اتهام ، ولا حجر على
رأي له من النص مستند ، بل يسر وسهولة وسعة أفق .

لقد كان من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ومن بعدهم
من يقرأ البسملة ، ومنهم من لا يقرأها ، ومنهم من يجهر بها ومنهم من
يسر ، وكان منهم من يقنت في الفجر . ومنهم من لا يقنت ، ومنهم من
يتوضأ من الرعاف والقيء والحجامة ومنهم من لا يتوضأ ، ومنهم من
يتوضأ من أكل لحم الإبل أو ما مسته النار مساً مباشراً ، ومنهم من لا
يرى في ذلك بأساً . إن هذا كله لم يمنع أحداً منهم من أن يصلي
خلف الآخر كما كان أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأئمة آخرون
يصلون خلف أئمة المدينة من المالكية وغيرهم ولو لم يلتزموا بقراءة
البسملة لا سراً ولا جهراً ، وصلى الرشيد إماماً وقد احتجم فصلي
الإمام أبو يوسف خلفه ولم يُعد الصلاة مع أن الحجامة عنده تنقض

الوضوء، وكان الإمام أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الرعاف والحجامة، فقيل له: فإن كان الإمام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ هل يصلى خلفه؟ قال: كيف لا أصلي خلف الإمام مالك وسعيد بن المسيب!! إشارة إلى أن الإمامين مالكا وسعيد لا يريان الوضوء من خروج الدم بل الأمر أوسع من ذلك في بعض النقول.

إن ابن قدامة يذكر في كتابه الروض في أصول الفقه أن للمفتي إذا استفتى وكانت فتواه ليس فيها سعة للمستفتي فله أن يحيله إلى من عنده سعة.

يقول ابن قدامة: إن الحسين بن بشار سأل أحمد بن حنبل عن مسألة في الطلاق، فقال: إن فعل حنث فقال: يا أبا عبد الله إن أفتاني إنسان؟ يعني: لا يحنث؟ فقال أحمد: تعرف حلقة المدنيين؟ (حلقة بالرصافة) قال: إن أفتوني حل؟ قال: نعم. وهذا يدل كما يقول ابن قدامة على أنه يرى أنه يجوز للمفتي أن يدل على من يخالفه القول. وكأنهم يرون أن تلك مسائل اجتهادية فقصارى ما عند المفتي رأيه وهو يتهم رأيه إن كان منصفاً فلعل عند غيره من الرأي ما هو أقوى أو أقرب.

وابن العربي صاحب العواصم من القواصم أبوبكر يحدث عن إمام الشافعية ببغداد أبي بكر محمد بن أحمد بن الحسين الشاشي المشهور بالجنيد لورعه ودينه فذكر من محاسنه أنه سمعه ينتصر لمذهب

أبي حنيفة في مجلس النظر ويقول: «يقال في اللغة لا تقرب كذا (بفتح
الراء) أي لا تلتبس بالفعل. وإذا كان بضم الراء كان معناه لا تدن
من الموضوع» قلت (أي ابن العربي) وهذا من دلائل صحة العلم
وسعة الأفق، فإن العالم لا ينضج حتى يترفع عن العصبية المذهبية
ويجئ إلى الحق والخير حيث كانا، ومن كان الحق غرضه تحراه واحتج
له وكان معه في كل حال، أما التعصب للطائفية والمذهب وبنيات
الطريق، وتمحل الحجج الواهية لذلك فمن دلائل صغر النفس
وزغل العلم والأنس بالباطل.

ومن هنا. وكما قال محمد بن الحسين بناء على ما ذكره ابن العربي
رحمه الله في كيفية النظر في أقوال أهل العلم وسعة الأفق والبعد عن
التعصب يقول: اعلموا - رحمكم الله ووفقنا وإياكم للرشاد - إن من
صفة هذا العالم العاقل الذي فقهه الله في الدين ونفعه بالعلم أن لا
يجادل ولا يماري ولا يغالب بالعلم إلا من يستحق أن يغلبه بالعلم
الشافى وذلك يحتاج في وقت من الأوقات إلى المناظرة لا على الاختيار
لأن من صفة العالم العاقل أن لا يجالس أهل الأهواء ولا يجادلهم فأما
في العلم والفقه وسائر الأحكام فلا.

وينبغي أن يتعد عن الجدل والمرء المنهي عنه الذي يخاف منه سوء
عاقبته الذي حذرناه النبي صلى الله عليه وسلم، وحذرناه العلماء من
أئمة المسلمين.

فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

«من ترك المراء وهو صادق بنى الله له بيتاً في وسط الجنة» .
وعن مسلم بن يسار أنه كان يقول : «إياكم والمراء فإنها ساعة
جهل العالم وبها يبتغي الشيطان زلته» .

وعن الحسن قال : ما رأينا فقيهاً يماري .

وعن الحسن أيضاً قال : المؤمن يداري ولا يماري ينشر حكمة الله
فإن قبلت حمد الله وإن ردت حمد الله .

قال محمد بن الحسين : وعند الحكماء أن المراء أكثره يغير قلوب
الأخوان ويورث التفرقة بعد الألفة والوحشة بعد الأنس .

وورد في خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ما ضل قوم
بعد هدى كانوا عليه . إلا أتوا الجدل» وذكر ذلك الأجري في كتابه
أخلاق العلماء .

وقد نقل كثير من العلماء أن المسألة إذا لم يكن فيها سنة ولا إجماع
وللاجهاد فيها مساع فلا ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً .
وهذه بعض أقوال العلماء في المسألة :

- فسفيان الثوري يقول : «إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي قد
اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنه» .

وروى عنه أيضاً الخطيب البغدادي قوله : «ما اختلف فيه الفقهاء
فلا أنهي أحداً من إخواني أن يأخذ به» .

وابن مفلح في كتاب الآداب الشرعية ينقل عن الإمام أحمد رحمه الله تحت عنوان: لا إنكار على من اجتهد فيما يسوغ فيه خلاف في الفروع ما نصه: «وقد قال أحمد في رواية المروزي: لا ينبغي للفقهاء أن يحمل الناس على مذهب ولا يشدد عليهم».

وذكر الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم:

ليس للمفتي ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً. وحكى ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله بسنده عن عبدالعزيز بن محمد عن أسامة بن زيد قال: سألت القاسم بن محمد عن القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه فقال: إن قرأت فلك في رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة، وإذا لم تقرأ فلك في رجال من أصحاب رسول الله أسوة.

وذكر الحسين بن علي الحلواني قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثني الليث عن يحيى بن سعيد قال: ما برح أولو الفتوى يفتون فيحل هذا ويحرم هذا فلا يرى المحرم أن المحل هلك لتحليله ولا يرى المحل أن المحرم هلك لتحريمه.

وإن أردت أن تسلك مسلكاً أكثر تشدداً فاسمع ما ذكره إسماعيل بن إسحاق في كتابه المبسوط فيما نقله عنه ابن عبد البر عن أبي ثابت قال: سمعت ابن القاسم يقول: سمعت مالكا والليث ابن سعد يقولان في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وذلك أن أناساً يقولون فيه توسعة فقالوا : ليس كذلك إنما هو خطأ وصواب . قال إسماعيل القاضي : إنما التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توسعة في اجتهاد الرأي فأما أن تكون توسعة لأن يقول الإنسان بقول واحد منهم من غير أن يكون الحق عنده فيه فلا ولكن اختلافهم يدل على أنهم اجتهدوا فاختلفوا . قال ابن عبد البر : وكلام إسماعيل هذا حسن جداً .

نعم إنه حسن جداً ، فحتى على هذه المقالة التي قال فيها مالك والليث رحمهما الله هو خطأ وصواب فإن المجال مفتوح في الاجتهاد والرأي ولهذا قال : إنما التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم توسعة في اجتهاد الرأي على معنى أن خلافتهم يدل على أن المسألة يسوغ فيها الخلاف ، وأن لكل من تأهل للاجتهاد أن يجتهد في هذه المسألة أو تلك ولا حرج فيما يتوصل إليه ولا إنكار ، بمعنى تهجين الرأي أو تسفيه العقول ولهذا قال : إنما التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم توسعة في اجتهاد الرأي فأما أن تكون توسعة لأن يقول الإنسان بقول واحد منهم من غير أن يكون الحق عنده فيه فلا ولكن اختلافهم يدل على أنهم اجتهدوا فاختلفوا ومن هنا استحسنت ابن عبد البر رحمه الله كلام إسماعيل هذا .

وفي نهاية هذا اللقاء أنه إلى بعض مواقف شاذة ثم بعض آداب يمكن أن نستخلصها مما سبق .

أما في المواقف الشاذة التي يلمسها أحياناً طالب العلم إما في واقع الناس وإما في المدونات وهذه يجب أن تبقى شاذة وأنها على خلاف القاعدة فنقول:

لا شك أن الناظر في الكتب ومن ينقب في المدونات واجد صوراً من المواقف الشاذة ونقولاً وأقوالاً تعكر صفو المنصف لذا وجب التذكير بها والتنبيه عليها ويمكن أن ننظر إليها من جانبيين: أحدهما جانب الإفراط، وثانيهما جانب التفريط.

أولاً: مواقف الإفراط:

وهذا يتبلور في عدة ملاحظات:

(أ) التعصب المذموم من بعض أتباع المذاهب المعتمدة حتى يبدو كأن الحق حكر عليه، وكأن غيره باطل جزماً مما يولد الصراعات وينبت الأحقاد.

(ب) دعا هذا التعصب إلى وضع أحاديث من أجل أن ترفع من ذلك الإمام أو تؤيد ذلك المذهب، وفي الطرف الآخر وضعوا نصوصاً أيضاً فيها طعون تنتقص مسالك الآخرين ومذاهبهم وأعلامهم، وهذا معلوم أنه جهل عميق وتعصب ذميم لا يرضاه العاقل لنفسه فضلاً عن إمام عالم من أئمة المسلمين فضلاً عن أن ينسب ذلك أو يلصق بالأئمة المهديين أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رضي الله عنهم وأرضاهم.

مواقف التفريط :

فتلك من مواقف الإفراط أما مواقف التفريط منها :

(أ) ما يظن بعض الناس من أن الخلاف المسطور في كتب العلم وبخاصة في كتب الفقه المقارن، هو خلاف مذموم وأن منه الدعوة إلى التفرق شيعاً وأحزاباً، ومن ثم تراه يستشهد بعموميات الآيات الداعية إلى نبذ التفرق والاختلاف. وهذا مسلك خاطيء ونظر قاصر وقد علمت فيما سبق أن من الخلاف ما هو سائغ ومآل هذا الظن الطعن في سلف الأمة من الصحابة والتابعين والأئمة المهديين ومن تبعهم بإحسان.

(ب) ومن المبالغة في التفريط المبالغة في النظر إلى العامي المقلد الأخذ بقول من أقوال الأئمة واعتباره تاركاً للكتاب والسنة مقدماً لأقوال الرجال. . ومن ثم تراه يورد بعض النصوص، الشرعية التي تفيد رجحان قوله فيجعل مخالفه معرضاً عن هذه النصوص ولو أنصف بعد أن يتأمل لوجد أنه في كثير من الأحيان يكون الخلاف ليس في النص وإنما في دلالات النص وفهمه، وإذا كان كذلك فيكون الخلاف بين أفهام الرجال والخلاف في هذا واسع.

(ج) ومن مواقف التفريط كذلك الغلو في الإنكار على أهل المذاهب حتى يقوده ذلك إلى التفتيش والتنقيب في عبارات

للمتقدمين يفهم منها قدح في بعض الأئمة فيحييها وبيثها
فينشر العداوة والبغضاء ومثل ذلك تتبع الزلات العلمية
والشدوذات الفقهية وتجميعها وبيثها في المجالس والمنتديات
فتتزعزع الثقة ليس بالمذهب ولكن بالدين كله وهذا عمل
شائن وتصرف بغرض لا مصلحة من ورائه لا في العام ولا في
الخاص .

ولا يبحث عن الزلات ولا يتتبع السقطات إلا مريض الصدر
سيء الطوية، إذ معلوم أن العصمة ليست لبشر إلا للأنبياء فيما
يبلغون عن الله ولو كان ذلك لما أثيب المجتهد المخطئ .

بعد هذا نختم بذكر مبادئ وآداب ينبغي ملاحظتها ومراعاتها
عند الاختلاف .

أولاً : الاخلاص وقصد الحق :

فعند البحث والنظر والمناظرة يجب أن يكون الحق والوصول إليه
هو المقصد، وأن يتجرد طالب العلم لذلك كل التجرد وهذا قد يكون
في النظر سهل الاعتبار والمأخذ ولكنه عند التطبيق والتدقيق عزيز
المنال صعب المدرك، فكم من الناس يظهر أنه يدعو إلى الحق وهو
يدعو إلى نفسه ويريد العلو والانتصار لشخصه أو لشيخه .

ولعل من هذا ما يحمل بعض طلبة العلم أثناء نقاشهم وردودهم
إلى التجريح الشخصي واللجوء إلى العبارات المتعلقة بالذات فينال

منها تسفيهاً واحتقاراً وتضليلاً فالغلو في هذا يقود إلى الانتصار للنفس لا للحق لا محالة .

ثانياً: تحاشي الخلاف والاختلاف قدر الإمكان ويمكن أن يكون ذلك بعدة أمور:

أولاً: حسن الظن بطلبة العلم وتغليب أخوة الإسلام على كل اعتبار.

ثانياً: حمل ما يصدر منهم أو ينسب إليهم على المحمل الحسن قدر الإمكان .

ثالثاً: إذا أصدر ما لا يمكن حمله فيعتذر عنهم ولا يعدم قاصد الخير والحق أن يجد لإخوانه من الأعذار ما يبقى صدره سليماً ونفسه رضية .

وليعلم أن هذا ليس دعوة إلى القول بسلامتهم من الأخطاء فكلهم خطاءون والكريم النبيل من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير صوابه .

ويكفيك في هذا أن تعلم أنك خطاء وأنك إذا أخطأت فإنك تستغفر لنفسك، ألا تستغفر لأخيك حين يخطيء فتقول كما قال موسى مع أخيه هارون: ﴿رب اغفر لي ولأخي وادخلنا في رحمتك وأنت أرحم الراحمين﴾ .

رابعاً: اتهام النفس واستيقافها عند مواطن الخلاف والنظر

وتحاشي الإقدام على تخطئة الآخرين إلا بعد النظر العميق والأناة الطويلة .

خامساً: رحابة الصدر في استقبال ما يصلك من انتقاد أو ملاحظات من الإخوان واعتبار ذلك معونة يقدمها المستدرك لك وليس مقصود أخيك العيب أو التجريح .

سادساً: البعد عن مسائل الشغب والفتنة فقد ذكر الأجرى في أخلاق العلماء أن العالم إذا سئل عن مسألة ويعلم أنها من مسائل الشغب ومما يورث بين المسلمين الفتنة استعفى منها ورد السائل إلى ما هو أولى به وأرفق ويدخل في ذلك ألا يحدث العالم الناس حديثاً يكون لهم فيه فتنة وبخاصة الصغار من طلبة العلم ، ينبغي للأساتذة والعلماء أن يرفعوا بطلاب العلم وبخاصة صغار طلاب العلم . حتى لو نقل لك تلميذك قولاً لعالم من العلماء مخالفاً لما قلته أو حتى يخالف لما هو راجح عندك عليك أن ترفق بتلميذك . . إما إن وجدت لذلك العالم مخرجاً فتنهه له وإما تعوده وتربيته على حسن الأدب حتى مع المخالفين ولهذا قالوا: ويحسن من ذلك ألا يحدث العالم الناس حديثاً يكون فيه فتنة . فيتجنب الخوض في كل ما يعلم مما لا تدركه عقول من حوله من دقائق العلم وشدو ذاته .

سابعاً: الإلتزام بأدب الإسلام في انتقاء أطايب الكلام وتجنب الكلمات الجارحة والعبارات اللاذعة ذات اللمز والغمز والتعريض

بالسفه والجهل . . هذا ما يمكن أن يقال في هذه البضاعة المزجاة
أسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعاً إلى ما يحبه ويرضاه وصلى الله
على محمد وآله وصحبه وسلم .

من مصادر الكتاب

الأداب الشرعية	لابن مفلح
أدب الاختلاف في الإسلام	طه جابر فياض
أخلاق العلماء	للأجري
أعلام الموقعين	لابن القيم
جامع بيان العلم وفضله	لابن عبدالبر
فتح الباري مع صحيح البخاري	لابن حجر
فتح المجيد شرح كتاب التوحيد	لعبدالرحمن بن حسن